

## الهيئة توجه لفت نظر لقناة "الحوار التونسي" بخصوص حلقة من برنامج "الحقائق الأربع"



تونس في 21 ديسمبر 2018

من الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

إلى السيدة أسماء بن جميع الفهري

بصفتها الممثلة القانونية لقناة "الحوار التونسي"

لفت نظر

بعد الاطلاع على على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل المصادق عليها بمقتضى القانون عدد 92 لسنة 1991 المؤرخ في 29 نوفمبر 1991 وخاصة المادة 3 فقرة 1 والمادة 16 منها،

وعلى القانون عدد 92 لسنة 1995 المؤرخ في 09 نوفمبر 1995 المتعلق بإصدار مجلة حماية الطفل وخاصة أحكام الفصلين 1 و6 منه،

وعلى المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 والمتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري وخاصة مقتضيات الفصلين 05 و 28 منه،

وعلى كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة وخاصة الفصول 13 و 14 و 24 منه والفصول 2 و 4 و 8 من ملحقه المتعلق بحماية الأطفال وحقوقهم،

و بعد الإطلاع على شكاية رئيس جمعية الهلال الرياضي بحي هلال الواردة على الهيئة بتاريخ 3 ديسمبر 2018 و التحريات المجراة عليه في جلسة إستماع بمقر الهيئة بتاريخ 27 نوفمبر 2018 بخصوص حلقة برنامج "الحقائق الأربع" التي تم بثها بتاريخ 1 نوفمبر 2018 على الساعة الثامنة مساء وتسع وأربعين دقيقة،

وبعد الاطلاع على تقرير وحدة الرصد بالهيئة المؤرخ في 05 ديسمبر 2018 والذي تبين من خلاله أنه في إطار حلقة البرنامج موضوع الشكاية تم عرض تقرير حول انتشار ظاهرة الجرائم الخطيرة في بعض مناطق من العاصمة تحت **"أحياء توصف بالممنوعة ماتنجمش تمشي عنوان "أحياء ممنوعة على البوليس "** وقد قدم الصحفي التقرير قائلا **فيها مطمان عنف سيوفه براكاجات بيع مخدرات و برشا مبحوث عنهم متحصنين بزناقي حومهم بوليسية في مواجهة مجموعات من اخطر ما فما .مرحبا بيكم في الحوم الاخطر على الاطلاق مرحبا بيكم في احياء العاصمة ممنوعة ."**

**" احنا في سبت عشية هوني فوق السيدة و الملاسين و حي هلال وحيث أشار الصحفي في حديثه عن الحي جاء الظلام و بدا معاه الظلم في الاحياء ممنوعة كان عنا موعد مع رئيس منطقة السيجومي في ليلة من اعجب الليالي التي عشناها مخدرات و زرارق سيوفه و عصي نقاط بيع للخمر خلسة ناس هادة على ناس في ديارها ضارب ومضروب و مجموعات داهمة علينا بالحجر و السكاكن و ما خافتش .. 7 متع العشية بالصنيط كنا في اخطر شوارع حي هلال ."**

**"عندي وبعد أن تحاور الصحفي مع أمني اثر المداهمات التي قام بها في هذه الليلة داخل هذه الاحياء صرح الامني قائلا: 18 سنة في كارياري العامين الي في منطقة السيجومي من اقوى العامين اللي خدمتهم في حياتي الخطر اللي ريتو هنا ما ريتوش في حتى بلاصة علاه لانو هنا في كل لحظة تتوقع باش تصير كارثة لينا ديما تحط الهدوء اللي يسبق العاصفة ."**

**" توجهنا لبلاصة تتسمى الداموس بقعة يقول الامن انها من اخطر ما فماو يواصل الصحفي التقرير مضيفا : موجودة في السيدة ."**

وحيث أن بثّ مثل هذا النوع من المضامين الإعلامية التي تتناول الطواهر الإجرامية من أعمال عنف وسرقة و نهب و إعتداء على الأشخاص والأموال دون الأخذ بعين الإعتبار بأن للبرنامج متابعين من فئات وشرائح عمرية مختلفة وخاصة منها الأطفال، من شأنه أن يمس بمصلحتهم الفضلى كفته هشة، خاصة أنه لم يتم وضع التحذيرات الضرورية المنصوص عليها بكراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة في الملحق المتعلق بحماية الأطفال وحقوقهم و التي تقتضي أن يتم وضع تحذير بأنه "ينصح بعدم مشاهدته لمن سنهم دون 12 سنة" و ما يقتضيه ذلك من ضرورة تأخير توقيت بثّ البرنامج،

وحيث وفضلا على ما ذكر فإنّ وصم الأحياء والمناطق الشعبية المهمشة على أنها ممنوعة و خطيرة من شأنه أن يساهم في تكريس الصورة النمطية عنها على أنها أحياء تطغى عليها الجريمة و يعمق إقصاء المنتسبين لتلك المناطق و يعرضهم للتمييز ،

في حالة وحيث تنص أحكام الفصل 28 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 على أنه " علم المراقبين بوقائع تمثل مخالفة للنصوص الجاري بها العمل، كالممارسات المنافية للاحترام الواجب لشخص الانسان وكرامته وحماية الأطفال وللأخلاقيات المهنية وبأي خرق لمقتضيات كراس الشروط من قبل المنشآت صاحبة الإجازة، يعلم المراقب فوراً رئيس الهيئة الذي يقرر التدابير الواجب اتخاذها بعد تداول الهيئة، بما في ذلك رفع الأمر إلى السلطات الإدارية والقضائية والمهنية المختصة."

وحيث يقتضي الفصل 24 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة احداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة في يلتزم بعدم بث الشهادات التي من شأنها أن تهين الاشخاص والجماعات فقرته الثانية على أن صاحب الإجازة " و ما يدعو إلى الإقصاء و التهميش و الثلب "

وعليه ولهذه الأسباب

فإن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري يلفت نظركم إلى الخرق المسجل في حلقة برنامج "الحقائق الأربع" التي تم بثها بتاريخ 1 نوفمبر 2018 ويدعوكم إلى الالتزام بالضوابط القانونية وأخلاقيات المهنة الصحفية المنصوص عليها في المرسوم عدد 116 لسنة 2011 و في كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة احداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة فيما يتعلق بتناول مواضيع تتطلب حماية خاصة للأطفال مراعاة لمصلحتهم الفضلى بوضع التحذيرات المناسبة عند الإقتضاء ومراعاة إحترام كرامة الإنسان و الجماعات و تجنب كل ما يدعو إلى الإقصاء والتهميش.

**نائبة الرئيس**

**آسيا العبيدي**